



يعقد مجلس النواب جلسة تشريعية تخصص للدراسة والتصويت على مشروع قانون تنظيمي ومشاريع القوانين التالية :
- مشروع قانون يتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجماعي في قراءة ثانية له؛
- مشروع قانون المالية رقم 68.17 للسنة المالية 2018 في قراءة ثانية؛
- مشروع قانون تنظيمي المتعلق بالتعيين في المناصب العليا؛
- مشروع قانون يتعلق بمدونة التجارة.
قبل أن نشرع في جدول الأعمال، أطلب من السيدة أمينة المجلس تلاوة المراسلات الواردة على الرئاسة.

السيدة أسماء اغلالو أمينة المجلس:

شكرا السيد الرئيس،

بسم الله الرحمن الرحيم.

توصلت رئاسة المجلس من رئاسة الحكومة بمراسلة تتضمن نتائج الانتخابات التشريعية الجزئية ليوم 7 دجنبر 2017 ملء مقعدين شاغرين بمجلس النواب، وأعلن عن انتخاب السيد طارق قادري من حزب الإستقلال، برسم دائرة برشيد. السيد محمد الصديق من حزب العدالة والتنمية برسم دائرة إنزكان آيت ملول. شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا للسيدة الأمينة،

إذا سمحتم أعطي الكلمة للسيد وزير الشبيبة والرياضة، نظرا لمجموعة من الإكراهات المتعلقة بمهامه، لذلك سنبدأ بمشروع قانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل

محضر الجلسة التاسعة والخمسين

التاريخ: الأربعاء 24 ربيع الأول 1439 هـ (13 دجنبر 2017م).

الرئاسة: السيد الحبيب المالكي، رئيس مجلس النواب.

التوقيت: ساعة وست دقائق، ابتداء من الساعة الرابعة عصرا والدقيقة الخامسة عشر.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على النصوص التشريعية التالية:

- مشروع قانون رقم 54.17 يقضي بتغيير المادة 15 من

القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة؛

- مشروع قانون المالية رقم 68.17 للسنة المالية 2018

(قراءة ثانية)؛

- مشروع قانون تنظيمي رقم 21.17 بتغيير وتتميم

القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب

العليا تطبيقا لأحكام الفصلين 49 و 92 من الدستور الصادر

بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 من شعبان

1433 (17 يوليو 2012)؛

- مشروع قانون رقم 89.15 يتعلق بالمجلس الاستشاري

للشباب والعمل الجماعي (قراءة ثانية).

السيد الحبيب المالكي رئيس مجلس النواب، رئيس الجلسة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب،



الدستورية والسلط المعنية بهذا الموضوع، وهي مناسبة كذلك، السيد الرئيس، نعتبرها فرصة لمناقشة موضوع السياسات العمومية في مجال الشباب.

بداية ننوه بما تقدم به السيد وزير الشباب والرياضة من أرضية لبهورة سياسة عمومية مندمجة في مجال الشباب، وذلك لما يتوافر من إرادات.

أولا الإرادة الملكية التي عبر عنها صاحب الجلالة خلال افتتاح الدورة التشريعية الأخيرة؛ ثم الإرادة الحكومية التي عبر عنها السيد رئيس الحكومة لما للشباب من مكانة متميزة، سواء من خلال تواجد كتلة يعني ديموغرافية مهمة، حيث يمثل الشباب أزيد من 50% من ساكنة المغرب وهذا معطى ديمغرافي مهم يجب التعامل معه، باعتباره إمكانا بشريا وفرصة ديمغرافية يجب استثمارها في مسار تحقيق الانتقال الديمقراطي والتنمية.

المغرب عبر تاريخه أقر مجموعة من السياسات العمومية في مجال الشباب، إلا أن الملاحظ حول هذه السياسات العمومية أنها لم تتسم بالعرضانية والتلقائية، وهو ما يجعل من الجهود الحكومي أحيانا لا يحقق مبتغاه، لذا من الواجب الآن التفكير في سياسات عمومية مندمجة بشكل عرضاني تجعل من الشباب محور لها ولا تتعامل معه كمعطى ومستفيد من هذه السياسات العمومية، بقدر ما تتعامل معه باعتباره فاعل أساسي في صنع هذه السياسات، كما نؤكد، السيد الوزير، على أن هذا المجلس من الواجب اليوم التفكير بشكل جماعي على توفير جميع الإمكانيات المادية والبشرية حتى يضطلع بأدواره الدستورية، في ظل كما قلت، في ظل التكامل بين فعل مختلف المؤسسات والسلط الدستورية على اعتبار أن قيام المجلس الإستشاري للشباب والعمل

الجموعي كما ذكرت بذلك قبل قليل في قراءة ثانية له، الكلمة للسيد الوزير.

نفتح قائمة المتدخلين بإعطاء الكلمة باسم الأغلبية للسيد النائب رضى بوكمازي.

النائب السيد رضى بوكمازي:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسول الله الكريم.

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فرق ومجموعة الأغلبية لمناقشة موضوع القانون رقم 89.15 المتعلق بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجموعي في قراءته الثانية، وهي مناسبة لتؤكد من خلالها على مواقفنا الصادقة في فرق ومجموعة الأغلبية من هذا المجلس باعتباره أحد المداخل المؤسساتية المهمة، التي يمكن أن تطلع بأدوار أساسية في حماية وتطوير مجال الشباب، كما أنها مؤسسة دستورية لها أن تسهم بشكل قوي في انخراط الشباب في مجموعة من المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وإذا كنا على مستوى فرق ومجموعة الأغلبية قد عبرنا خلال القراءة الأولى لهذا القانون، سواء على مستوى الصلاحيات والمهام التي أنيطت به أو على مستوى تركيبته وتأليفه، فإننا نستثمر هذه الفرصة للتأكيد على ضرورة الإسراع بإخراج هذا المجلس إلى حيز الوجود، كما نعتبر أن مجال ممارسة هذا المجلس لأدواره هو الكفيل بتطوير هذه المؤسسة والكفيل كذلك يجعلها أن تضطلع بمجموعة من الأدوار المناطة بها في ظل التكامل بين فعل جل المؤسسات



القرب على هذه المؤسسة من جهة، التي تتمتع بالشخصية الاعتبارية والإستقلال المادي، شأنها في ذلك شأن غيرها من المؤسسات الدستورية كالمجلس الوطني لحقوق الإنسان على سبيل المثال التي يوجد مقرها بالرباط، لكنها عملت على توفير الشروط الإدارية والمادية لإحداث فروع لها داخل جهات المملكة، في إطار رؤية تولى مكانة خاصة للتوجه السياسي العام والتعاقد الدستوري الشامل، القاضي بالمضي قدما في مجال اللامركزية واللامركزية وتسريع وتيرة الأجراء والتنفيذ، سيدي الوزير، أنتم بقراركم هذا وبرفضكم لمقترحات التعديل التي تقدمنا بها من قبيل مثلا إلزامية الحكومة بطلب رأي المجلس في نطاق اختصاصاته، المساهمة في تقييم السياسات العمومية، الحرص على أعمال المقترحات الدستورية المتعلقة بالجهوية التنصيص على نشر المجلس ت تقريره بالجريدة الرسمية، إلزام البرلمان بإحاطة المجلس علما بمآل الآراء والتوصيات التي يصدرها، وتكريس الديمقراطية التمثيلية والتشاركية على إشراك كل الفعاليات في مختلف المشارب.

تؤكدون السيد الوزير للشعب المغربي مرة أخرى بأنكم غير مدركين لحقيقة أن الشباب أصبح قوة أساسية حاسمة في التغيير، وفاعلا تنمويا أساسيا في تحقيق التنمية المستدامة، ورقما محوريا في معدلة البحث عن سبل استقرار الوطن والتنمية في مستويات متعددة، وبما يملك من قدرات إبداعية في مجالات العلوم والمعارف وبما يسمح به من طموح لإثبات الذات والمغامرة والتجديد في مختلف المجالات، وبما يتوفر لديه من قدرات وكفاءات في مجال التعامل مع التكنولوجيا والاتصالات وبما يتمتع به من انفتاح على ثقافة العالم، وبما يختزن من رغبة في إقامة مجتمعات العدالة والديمقراطية وحوار الثقافات وتحقيق السلام العالمي العادل.

الجموعي بأدواره، لن يتم إلا من خلال هذه المنظومة المتكاملة التي تحتل فيها السلطة التنفيذية موقعها الأساسي من خلال إقرار السياسات العمومية، ثم إبداء المجلس لرأيه من خلال وظيفته الاستشارية بهذا الموضوع، وإذ نؤكد في فرق ومجموعة الأغلبية على موقفنا الإيجابي من هذا القانون، شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا، الكلمة الآن للسيدة النائبة أمال عربوش بإسم فريق الأصالة والمعاصرة.

النائبة السيدة أمال عربوش:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس السادة الوزراء،

السادة النواب، السيدات النائبات المحترمات،

سيدي الوزير، مرة أخرى نتوجه إليكم بهذه الكلمة بإسم فريق الأصالة والمعاصرة فيما يتعلق بالمناقشة والتصويت على مشروع قانون 89.15 المتعلق بالمجلس الإستشاري للشباب والعمل الجموعي في قراءة ثانية، قصد التأكيد لكم من جديد على موقفنا بخصوص إضافة البعد الجهوي للمجلس من جهة، وعلى استغرابنا لموقفكم الراض لمقترح توسيع الامتداد الترابي لهذه المؤسسة وبدون أية أسباب ومبررات مقنعة من جهة أخرى، فنحن في فريق الأصالة والمعاصرة متأسفون لكون الحكومة لم تستثمر إيجابا فرصة دراسة هذا المشروع بمجلس المستشارين، من أجل التفكير مليا في بعض التعديلات التي رفضها مجلس النواب في إطار القراءة الأولى، لا سيما الفروع الجهوية للمجلس الإستشاري للشباب والعمل الجموعي، خاصة وأنا اعتبرنا في الفريق الأصالة والمعاصرة أنه يشكل فرصة تاريخية سانحة لإضفاء صبغة سياسة



الخطوات السائرة في اتجاه إعطاء مدلول ميداني وعملي للجهوية المتقدمة، وهذا يدل على أنكم بالرغم من كونكم في موقع مسؤولية تدبير السياسات العمومية، إلا أنكم لا تقومون بأدواركم فيما يتعلق بجعل طاقمكم الحكومي متملكا للأسس الجهوية ومنتشعا بقيمتها ومبادئها ومطلعا بشكل دقيق على نطاق صلاحيات القطاعات الحكومية والمؤسسات الدستورية، وبالتالي لا تقومون بمبادرة في هذا المجال وتقومون بحصر الوظائف على مستوى المركز، شكرا السيد الرئيس، وعلى هذا الأساس بطبيعة الحال نرفض التصويت على هذا المشروع.

السيد الرئيس:

شكرا السيدة النائبة، شوية ديال الإنصات السيدات والسادة النواب، الكلمة للسيد النائب عمر العباسي باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية.

النائب السيد عمر العباسي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السادة الوزراء،

السيد الرئيس،

السادة الوزراء،

السادة النواب والسيدات النائبات،

في الحقيقة ما قلناه أثناء المناقشة الأولى لهذا المشروع نعتقد في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية بأن فيه كفاية، ولكن لأن المناسبة شرط لا بد من التأكيد على أننا عندما امتنعنا في الفريق الاستقلالي على التصويت على مضامين هذا المشروع أثناء القراءة الأولى، امتنعنا لأننا اعتبرناه غير ملائم للدستور، وأن

سيدي الوزير، من موقع هذه المؤسسة التشريعية نقول لكم بكل صراحة ووضوح، وفي إطار من الجدية والمسؤولية، إنكم برفضكم لمقترحات تعديل مشروع هذا القانون، لاسيما في مجال إعطائه البعد الجهوي في الاضطلاع بمهامه واختصاصاته بالقرب من المواطنين والمواطنات، تكونون قد أخلفتم الموعد مع التاريخ وحرمتهم المغرب والمغاربة من تحقيق مكتسب يسير بنا خطوات نحو الأمام من حيث إحداث التغيير المطلوب في طريقة ومضمون تدبير السياسات العمومية، خاصة وأن المغرب سائر بعزم وثبات في اتجاه اللامركزية واللامركز، وعدم التجاوب مع هذا التوجه الدستوري والسياسي العام من شأنه عرقلت أي تطور إيجابي في الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وهو ما يمكن أن يؤدي فيه الأجيال الصاعدة ثمنا باهظا وإن لم يشكل عقبة في وجهها نحو الديمقراطية والتحديث والتنمية.

سيدي الوزير، إن الشباب هو المستقبل، هو المؤهل لتدبير شؤون البلاد والأخذ بزمامها هو شريحة أساسية في الهرم السكاني المغربي إذ يتجاوز 40 %، وللأسف يتبين بالملمس أن هذه الحكومة لا تعطيه المكانة اللائقة وهي تسير على نفس النهج الذي اتبعته الحكومة السابقة التي تعاملت مع مقترح قانون لفريق الأصالة والمعاصرة في نفس الموضوع باستخفاف كبير وتجاهل تام. سيدني الوزير، إن رفضكم لمقترحات تعديل مشروع هذا القانون كفريق في المعارضة لإضفاء الطابع الجهوي على عمله وإنجاز مهامه ووظائفه بالقرب من المغاربة في مجالات عيشهم اليومية، تؤكدون مرة أخرى إصراركم على رفض مقتضيات الدستور فيما يخص مراعاة المقاربة التشاركية في اتخاذ القرارات وتشريع القوانين، ويثبت بالملمس مرة أخرى رفضكم التجاوب مع كل



على أننا في الفريق الإستقلالي للوحدة والتعادلية، كنا نتمنى ونعتبر بأنه كان من الممكن إعداد أفضل مما قمنا بإعداده، إعداد مشروع ينسجم مع المثن الدستوري ويتجاوب مع النطق الملكي وينسجم مع تطلعات الحركة الشبابية.

أما في ما يتعلق بالسياسة المندمجة للشباب التي عرض السيد الوزير مضامينها أمام لجنة القطاعات الإجتماعية، فإننا ننوه بالأرضية التي قدمها وندعوه إلى توسيع المشاورات مع المنظمات الشبابية الحزبية في هذا المجال، شكرا.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب. نمر الآن إلى عملية التصويت بدءا بالمادة الأولى، وأعرض هذه المادة للتصويت.. السيدة النائبة تفضلي.

النائبة السيدة ليلي احكيم (نقطة نظام):

إذن السيد الرئيس، غير للتوضيح بالنسبة لهاذ النقطة هاذي المجلس الإستشاري لشباب العمل الجمعي، كاي واحد المادة الأولى اللي حنايا في فريق الحركة الشعبية...

السيد الرئيس:

حنا إيلا اسمحتي لي السيدة النائبة، غادي ندوزوها للتصويت...

النائبة السيدة ليلي احكيم (نقطة نظام):

للتوضيح غير بالنسبة للتصويت...

السيد الرئيس:

لا طبقا للمسطرة إذا سمحتي، وفي ما إذا تطلب ذلك سنراجع ما يجب مراجعته، شكرا.

الاختصاصات التي أوكلت للمجلس هي ضعيفة وأن الهياكل التي تم التنصيب عليها هي هشّة.

السيد الرئيس،

السادة النواب والسيدات النائبات،

بلغت التعديلات التي سبق أن تقدمت بها جميع الفرق في مجلس النواب 90 تعديلا، وبلغت التعديلات التي تقدمت بها الفرق في مجلس المستشارين 85 تعديلا، إذن مجموع التعديلات هي 175 تعديلا، هذا رقم يؤكد على أنه الجميع مجمع على أنه من المفيد، من الضروري تطوير مضامين هذا المشروع، لذلك نستغرب كيف أن الحكومة وافقت في مجلس المستشارين على تضمين هذا المشروع تعديلات قبل أن تتحلل منها عندما عاد النص إلى مجلس النواب.

السيد الرئيس،

إن ما يجعل موقفنا قوي و متمسك وهو موقف للتاريخ، هو الرأي الإستشاري للمجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي تبنى في رأيه 80% من الملاحظات التي عبر عنها الفريق الإستقلالي أثناء مناقشة هذا المشروع في المرحلة الأولى، وبالتالي نتساءل إذا كانت آراء المجالس الوطنية الاستشارية لا تؤخذ بعين الإعتبار، لا تراعى من طرف المؤسسات الدستورية وفي مقدمتها الحكومة. فما جدوى تلك المؤسسات؟ وما جدوى الآراء الإستشارية التي تقدمها؟.

السيد الرئيس،

من المفيد أيضا أن نشير إلى أن هناك من صوت على تعديلات في مجلس المستشارين وعارضها في مجلس النواب، وهي مفارقة كبيرة نتساءل عنها. في نهاية المطاف إن هذا المشروع نؤكد



السيد الرئيس مزيان تبع معايا إذا سمحت، طيب شكرا.

أعرض مشروع القانون برتمته للتصويت:

الموافقون : 164؛

المعارضون : 59؛

المتنعون : 15.

صادق مجلس النواب على مشروع قانون رقم 89.15، يتعلق
بالمجلس الاستشاري للشباب والعمل الجمعي في قراءة ثانية
له.

نمر السيدات والسادة النواب، إلى المناقشة العامة لقانون
المالية لسنة 2018 في قراءة ثانية له. الكلمة للسيد الوزير، إذا
كانت له رغبة في تقديم ما يرتئيه مناسبا، السيد الوزير.

السيد محمد بوسعيد وزير الاقتصاد والمالية:

بسم الله الرحمن الرحيم، الصلاة والسلام على خير المرسلين
وآله وصحبه أجمعين.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

ها أنذا مرة أخرى أمامكم في قراءة ثانية لهذا المشروع
ديال قانون المالية، الذي استوفى النقاش المعمق بالغرفتين؛ غرفتكم
الموقرة ومجلس المستشارين الموقر. ولا يمكنني مرة أخرى إلا أن
أشكركم جميعا، أشكر المؤسسة التشريعية بغرفتيها، وأشكر جميع
السادة النواب والنائبات المحترمات والسادة والسيدات المستشارين
المحترمين بعد طبعاً كيما قلت وقت وجهد كبيرين من أجل إخراج
هذا القانون والذي نعتبره إن شاء الله الرحمن الرحيم انطلاقة
جديدة من أجل تثبيت التوجه الحكومي في المجال الاجتماعي عبر
التركيز على القطاعات الاجتماعية والمجهودات الكبيرة التي في هذا

نمر الآن إلى عملية التصويت:

أعرض المادة الأولى، أعرض هذه المادة للتصويت كما صادقت
عليها اللجنة، وكما صادق عليه مجلس النواب في قراءته الأولى:

الموافقون : 164؛

المعارضون : 57؛

المتنعون : 15.

أعرض عنوان الباب الثاني للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:
الموافقون : 164؛

المعارضون : 57؛

المتنعون : 15.

المادة 20 أعرضها للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون : 164؛

المعارضون : 57؛

المتنعون : 15.

المادة 21 أعرضها للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

نحن بصدد عملية التصويت، ليس هناك نقطة نظام..

الموافقون : 164؛

المعارضون : 57؛

المتنعون : 15.

المادة 27 أعرض هذه المادة للتصويت كما صادقت عليها
اللجنة، وكما صادق عليها مجلس النواب في قراءته الأولى:

الموافقون : 164؛

المعارضون : 57؛

المتنعون : 15.



ولطبعا التصويت عليها، بعض الإجراءات التي جات في مجلس المستشارين الأول يتعلق بتمديد أو إعادة يعني العمل والتوسيع ديال القاعدة ديال هذيك المنحة ديال التكمير وتجديد المركبات، وسعنا الاستفادة إلى سيارة التعليم وبعض المركبات الأخرى، ومددنا طبعا هذا الإجراء اللي هو إجراء مهم، واللي كان فيه أيضا التزام ديال الحكومة باش تجيب هاذ الإجراء اللي غادي يحسن من طبعا الصورة ديال يعني park ديال بلادنا، وغيساهم في التقليل من حوادث السير.

هناك إجراءات أخرى متعددة، إجراءات جبائية، إجراءات تتعلق بعض المرات أيضا بالملاءمة ديال النص، وكان فيه اشتغال بروح إيجابية كما ذكرت مع السادة والسيدات المستشارين المحترمين، واللي جنبناه طبعا في هذه القراءة وأتمنى إن شاء الله أن يكون هذه الفرصة يعني مواتية اللي الآن المرور في أقرب الأوقات، في أقرب وقت ابتداء من السنة المقبلة إلى تنزيل مقتضيات هاذ المشروع ديال القانون، والذي مرة أخرى نعتبره قانون إرادي، قانون مالية إرادي، قانون المالية فيه إشارات إيجابية جدا بالنسبة لما نعتبره أولويات في بلادنا اللي هما قطاع ديال التربية والتعليم، اللي هو القطاع ديال الصحة، اللي هو القطاع ديال التشغيل، قانون المشروع أو مشروع قانون إيجابي وإرادي في ما يتعلق بالإشارات الإيجابية للمقاول وللإستثمار الخاص، شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد الوزير، نفتح باب المناقشة بإعطاء الكلمة للسيد النائب خالد الشناق باسم الأغلبية.

المشروع الذي لا زال مشروعاً بالنسبة لهاد القطاعات الإجتماعية، كما أيضا يهدف هذا المشروع كما ذكرت ذلك مرة أخرى يعني في السابق إلى تحريك الإقتصاد، وتحريك الإستثمار، وتحريك سوق الشغل وما أدراك ما سوق الشغل. ونحن نتكلم عن الشباب وعن المجلس ديال الشباب أولى الأولويات بالنسبة لشبابنا وشاباتنا هو الشغل لأن الشغل يضمن العيش الكريم والشغل يتأتى من الإستثمار، والإستثمار يتأتى من الثقة، والثقة تأتي يعني بإجراءات جاءت متضمنة فهاذ المشروع ديال القانون المالية اللي هي فعلا إجراءات جريئة وإجراءات شجاعة تجاه الإستثمار الخاص وتجاه المقاول.

من أصل حوالي يعني 260 أو 270 يعني ديال التعديلات اللي جات في مجلس المستشارين، الحكومة كما بالنسبة لمجلس النواب تعاملت بإيجابية كبيرة جدا، وتفاعلت معكم بهذه الإيجابية وحرصت على نفس النفس للتعامل بإيجابية أيضا مع مجلس المستشارين، وقبلت الحكومة بمجلس المستشارين 41 تعديل كلها تعديلات طبعا مهمة، غنزيد بعض التعديلات الأساسية اللي جات في مجلس المستشارين ولكن لا بد أن أقول أنه بالنسبة للمجلسين قبلت الحكومة حوالي 118 تعديل. أعتقد أنه ما يمكنش الآن نقولو أن الحكومة صماء أو لا تتفاعل بشكل إيجابي مع المؤسسة التشريعية طبعا في إطار الاحترام، وفي إطار ما يمكن أن نعتبره إكراهات من شتى الجوانب في يعني الأخذ بهذه التعديلات.

أهم التعديلات التي أدخلت في مجلس المستشارين اللي هي مهمة جدا، تم على الخصوص بعض الإجراءات في يعني نذكر ربما 2 ولا 3 ولكن كان لنا فرصة داخل اللجنة لتدارسها



النائب السيد خالد الشناق:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين
وعلى آله وصحبه أجمعين.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمين،

أخواتي إخواني النواب المحترمين،

يشرفني عالياً أن أتناول الكلمة بإسم فرق ومجموعة الأغلبية، وذلك في إطار مناقشة مشروع قانون المالية رقم 68.17 للسنة المالية 2018 كما أحيل من طرف مجلس المستشارين في إطار قراءة ثانية. فقد حظي هذا مشروع قانون المالية بمناقشة جدية ومسؤولة من طرف فرق ومجموعة الأغلبية والمعارضة بمجلس النواب، وإنما اليوم بصدد المناقشة والتصويت على حوالي 41 تعديل أدخلت على المشروع من طرف الغرفة الثانية بعدما صوتنا على مشروع القانون المالي وعلى التعديلات التي جاءت بها الحكومة، أخذنا بعين الاعتبار المصالح العليا لبلادنا والتي تنسجم وانفتاح المغرب الإقتصادي والسياسي على مختلف شركائه الإقتصاديين.

وفي هذا الإطار، لا بد من الإشادة والتتويه بانفتاح الحكومة وتفاعلها الإيجابي والصريح حيال كل الإضافات والتنقيحات التي من شأنها إغناء مشروع القانون المالي بعد استفاده لكل مراحل ومحطات المناقشة الدستورية، إن مشروع قانون المالية لسنة 2018 يشكل لدينا ضمن فرق ومجموعة الأغلبية لحظة مفصلية وخطوة كبيرة نحو تكريس التحول الديمقراطي لبلادنا وخاصة فيما يتعلق بكل الأوراش الإصلاحية والمشاريع المهيكلة والمدرجة ضمن السياسات العمومية للحكومة،

والتي تضع مصلحة المواطن كهدف أسمي ضمن أولوياتها سواء الإقتصادية منها والإجتماعية مع الحرص والحفاظ على تنافسية الإقتصاد الوطني وتعزيز مكانته جهويا ودوليا.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمين،

السيدات والسادة النواب المحترمين،

إننا بإسم فرق ومجموعة الأغلبية ندعو الحكومة إلى الإسراع بإخراج كل النصوص التنظيمية المحددة ضمن مقتضيات مشروع القانون المالي 2018 سواء تلك المتعلقة بمدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة أو بالمدونة العامة للضرائب، كما نطالب من هذا المنبر الموقر بضرورة تبني مقاربة تروم إصلاح المدونتين ومراعاة المصالح المشتركة لكل الفاعلين والشركاء الذين يساهمون في الإقلاع الإقتصادي لبلادنا بما فيهم المقاولات والتعاونيات ومختلف الهيئات المهنية والمنعشين العقاريين والمصنعين والمعشرين الجمركيين مع الحرص على اعتماد مبدأ الحياد الضريبي وتحقيق العدالة الضريبية.

السيد الرئيس المحترم،

السادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

إن تأهيل الإقتصاد الوطني يتوقف على التدبير الجيد للمالية العمومية مع اعتماد كل التدابير والإجراءات التي من شأنها الإجابة على مختلف الاشكاليات التي تعيشها المنظومة المجتمعية المغربية، ولعل أبرزها التشغيل ثم التشغيل وتشجيع المقاولين الذاتيين والتقليص من الفوارق الإجتماعية وتحسين القدرة الشرائية للمواطنين، علما أن بلادنا والله الحمد حققت العديد من



السيد الوزير، على سلامتك توحشناك مرحبا. يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فرق المعارضة عفوا فريق الأصالة والمعاصرة، في إطار القراءة الثانية لمناقشة مشروع قانون المالية لسنة 2018. لكن بداية لا تفوتني الفرصة في أن أتوجه إلى الله سبحانه بالحمد والشكر على أمطار الخير التي عمت العديد من مناطق المغرب، والتي جاءت لتكون بردا وسلاما على المغاربة وخاصة الفلاحين، كذلك بردا وسلاما على الحكومة، وعلى مشروع قانون المالية. في نفس الوقت، بقدر ما أسعدتنا هذه الأمطار، نتأسف للحالة المزرية التي عراقتها الأمطار، أقصد هشاشة وضعف البنيات التحتية. وما يؤكد دائما ذلك الشيء الذي نقولوه يعني الفعالية والجدوى ديال العمل الذي تقوم به الحكومة في هذا المجال.

السيد الرئيس،

أود التذكير أنه في كل سنة نواجه بعض الصعوبات والمشاكل خلال تعاملنا مع مشروع قانون المالية في قراءتنا الثانية له، انتم شتو السيد رئيس لجنة المالية، شتي البارح أهلا وسهلا جات من مجلس المستشارين، لجنة المالية ودغيا خاصنا يتحال على الجلسة، فكنتمو ديرو غير كيما كنقولو دائما وزع ثم قولو راه جينا للجنة وصافي وندوزوه هنا مباشرة. على كل حال، نسجل عدم ارتياحنا لهاذا الأمر لأنه كايين واحد العمل دار في مجلس المستشارين وخصوصا ياخذ بعين الاعتبار أننا نعطي الوقت ناقشوه ونشوفوه.

بخصوص موقفنا في فريق الأصالة والمعاصرة لمشروع قانون المالية، فقد عبرنا عنه بوضوح خلال القراءة الأولى، وكذلك اليوم من خلال القراءة الثانية لهذا المشروع لم نجد أي جديد يمكن أن يجعلنا نغير هذه القناعة، بل لم نجد إلا ما يزيد من إحباطنا ويؤكد

المكاسب في مسار الإصلاحات المؤسساتية والسياسية. وبالتالي فإنه يجدونا أمل كبير لإنجاح كل الاوراش التنموية التي تعيشها بلادنا مع التركيز على إنعاش الإستثمار وخلق الثروة. إننا نتطلع وكلنا أمل في أن تتجسد كل الجهود الحكومية المبذولة في مؤسسة الحوار الاجتماعي وتحقيق مجموعة من المكاسب لفائدة الطبقة العاملة من خلال دعم الأجور وتقوية القدرة الشرائية لفئات عريضة من المواطنين والمواطنات.

وفي الختام، لا يسعنا في فرق ومجموعة الأغلبية سوى التأكيد مرة أخرى على كون هذا المشروع قانون المالي هو مشروع إرادي ذو صبغة إجتماعية نظرا لكل التحفيزات التي جاء يحملها في طياته، معبرين من هذا المنبر الموقر على التعاون البناء والمسؤول الذي يجمع مجلس النواب ومجلس المستشارين معبرين عن تصويتنا بالإيجاب لهذا المشروع قانون المالي رقم 68.17 للسنة المالية 2018 في قراءته الثانية شكرا على حسن إصغائكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، الكلمة للسيد النائب محمد أبو درار باسم فريق الأصالة والمعاصرة.

النائب السيد محمد أبو درار:

بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على رسول الله وآله وصحبه.

السيد الرئيس،

السيد الوزير،

زميلاتي زملائي النواب المحترمين،



إحداث الصندوقين بموجب المادتين 19 و20 من قانون المالية 2016. على كل حال المسألة ديال هاذ الصناديق فيها الكثير مما يتقال، فيها خرق دستوري الفصل 142، الأمر نفسه ينطبق على صناديق أخرى ضمن الحسابات المرصودة لأمر خصوصية، صندوق محاربة الفقر والجفاف، الصندوق الخاص لإنقاذ مدينة فاس، وصندوق الزكاة. على كل حال تنمة المداخلة السيد الرئيس...

السيد الرئيس:

شكرا لك، شكرا جزيلًا. بإسم الفريق الإستقلالي للوحدة والتعادلية الكلمة للسيد النائب أحمد التومي.

النائب السيد أحمد التومي:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير،

السادة الوزراء،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

فقد سبق للفريق الإستقلالي إبان القراءة الأولى، أن إبداء ملاحظاته المعمقة بخصوص قانون المالية سنة 2018 بإيجابياته ونواقصه. في إطار هاذ القراءة الثانية، نود إبداء بعض الملاحظات التكميلية:

الملاحظة الأولى، السيد الرئيس، أننا تتمثل في كيفية تعامل الحكومة مع التعديلات التي تتقدم بها الفرق والمجموعات النيابية خاصة منها فرق المعارضة، هاذ التعامل الذي اعتبره سلبيا من حيث عدم التجاوب بطريقة إيجابية مع هذه التعديلات التي تبقى في الإطار التشريعي الأساسي في ما يخص مساهمة فرق

قناعتنا بعدم جدوى انتظار تحقق أي معجزة في تحسن تعامل الحكومة مع اقتراحات البرلمانين. أنا قبيلًا سمعت لك السيد الوزير، قلتي تعامل جدي، عرفتي وركتي على ديك جدي قلت عالم الله، حنا في فريق الأصالة والمعاصرة قدمنا 92 تعديل، شحال قبلتوا؟، 4 د التعديلات، هذا هو التعامل الجدي، السيد الوزير؟.

على كل حال، فبالرجوع إلى المشروع كما صادق عليه مجلس المستشارين، يتضح أنه باستثناء التعديل الذي جاء بإحداث المادة 11 المكررة والتي صادقنا عليها بالإجماع، فإن باقي التعديلات إما أنها مجرد إضافات بسيطة وشكلية لتصحيح أخطاء مادية أو لتدقيق أو تجويد الصياغة وإما أنها غير مقبولة بالنسبة لنا، بل إن بعضها غير دستوري في تقديرنا، وهنا غادي نوجهو لكم واحد الهدية أنا غادي نمشيو للمحكمة الدستورية بخصوص بعض المواد، فعلى سبيل المثال نعتبر التعديل الوارد من المادة 7 من المدونة العامة للضرائب حول التعاونيات والجمعيات السكنية مخالفًا للدستور وخاصة الفصل 12 الذي ينص على الحق في تأسيس الجمعيات وممارسة أنشطتها بكل حرية، لأنه من شأن هاذ التعديل التسبب في تضارب قانوني سيجعل من الصعب تنفيذ هذه مقتضيات وبالتالي ستكون هاذ المواد المنصوص عليها في القانون المالي إحدى المعوقات بالإضافة إلى العمل الجمعي.

من جهة أخرى نتأسف لتجاهل الحكومة أو عدم اكتراثها باغتنام فرص مناقشة المشروع بمجلس المستشارين لتدارك بعض الثغرات التي نبهنا إليها خلال مناقشتنا للمشروع، وهي أمور نعتبرها بالغة الأهمية ويتعلق الأمر مثلا بتفعيل صندوق التأهيل الإجتماعي، وصندوق التضامن بين الجهات المنصوص عليها في الدستور في الفصل 142. فكما يعلم الجميع فقد تم



السيد الرئيس،

صوت الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية على مشروع قانون المالية 2018 بالامتناع، لأنه يبقى في نظرنا بعيدا شيئا ما عن تطلعات المواطنين والمواطنات وانتظاراتهم الملحة، ولا يعالج القضايا الأساسية المطروحة في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والحقوقية وفي مقدمتها معضلة البطالة وأزمة السكن والإختلالات التي يعرفها التعليم ببلادنا. و يبقى أملنا معقودا على الحكومة من أجل أن تتدارك الوضع وتأتي بمشروع قانون المالية 2019 المقبل مغايرا تماما لهذا المشروع، يشكل انطلاقة فعلية للنموذج التنموي الجديد الذي نادى به صاحب الجلالة محمد السادس نصره الله، والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب، نمر الآن السيدات، تفضل السيد النائب.

النائب السيد عمر بلافريج:

شكرا السيد الرئيس،

اللي بغينا نفهمو غير أشنو هو المنطق اللي كتعملو معنا مرة كتعطونا الوقت، مرة ما كتعطونناش الوقت، وحتى منين كتعطوننا الوقت ما كتبلغونا حتى لآخر لحظة أو بغينا نفهمو هذي من جهة هاذي النقطة الأولى، أو اليوم ما عندنا حتى شي وقت باش نعبرو على هاذ القوانين المهمة؛ النقطة الثانية بغيت نعاود نسولك السيد الرئيس على التصويت الإلكتروني، فين وصلنا فهاذ الشي للتصويت الإلكتروني؟، وشكرا.

المعارضة في إغناء مضامين مشروع الميزانية السنوية التي ترهن المجتمع لمدة سنة كاملة خاصة وأن السلطة التشريعية لا تشارك خاصة وأن فرق المعارضة لا تشارك في المشاورات التي يعقدها السيد رئيس الحكومة بخصوص إعداد مشروع الميزانية. فتبقى هذه هي المناسبة الوحيدة التعديلات باش نعبرو على رأينا وعلى ملاحظتنا؛

ثانيا السيد الرئيس، **الملاحظة الثانية** تتمثل في تعامل الحكومة مع نظام ما نسميه الثنائية البرلمانية عندما تسمح لنفسها وللأغلبية برفض تعديلات المعارضة بمجلس النواب ثم تقبلها بمجلس المستشارين، الأمر الذي يطرح أكثر من تساؤل بشأنها التعامل الذي من شأنه مصادرة حق النواب في التشريع المالي؛

الملاحظة الثالثة السيد الرئيس، تتمثل في دعوة الحكومة إلى التفكير في أن تحيل مشاريع القوانين المالية على مجلس النواب خلال شهر سبتمبر، نعرف أن المدة اللي كتعطانا يعني قليلة جدا بدل 20 من أكتوبر كما هو منصوص عليه في القانون التنظيمي لقانون المالية وذلك من أجل تمكين أعضاء المجلس من دراسة هاته المشاريع في ظروف مناسبة ووقت زمني كافي كفييل بتعميق الدراسة والنقاش بشكل يجعل أعضاء المجلس يساهمون فعليا في إغناء وتحويد وتحسين مضامين هاذ المشاريع.

نعرف كذلك أننا نحن واعون، السيد الرئيس، بالنظام الداخلي، ولكن نحن نهيء قوانين المالية في إطار منظومة جديدة اللي هي القانون التنظيمي 130.13 اللي هو يعني منظومة متقدمة جدا ونفتخر بها كمغاربة، وكذلك التقارير المتعددة التي تأتي بها وزارة المالية مشكورة ولكن لا نجد الوقت في الحقيقة لدراستها والتعميق فيها.



لا اعتبارات متعددة: أولاها أن هاذ الرفع أو النسبة ديال هاذ الرفع من رسم الاستيراد سوف يؤثر على القدرة الشرائية للمواطنين، مع العلم أن طبعا هناك بعض المواد فيها مواد فلاحية وفيها مواد طبعا ديال **la consommation** ديال الإستهلاك التي ستؤثر على القدرة الشرائية، ولهذا الحكومة تدفع بهذا التعديليعي الإبقاء على رسم استيراد في 25% شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

أعرض هذا التعديل للتصويت:

الموافقون : **186؛**

المعارضون : **64؛**

الممتنعون : لا أحد.

أعرض المادة **4** للتصويت كما عدلها المجلس بأكملها:

الموافقون : **186؛**

المعارضون : **64؛**

الممتنعون : لا أحد.

المادة **6** أعرض هذه المادة للتصويت كما صادقت عليها اللجنة،

السيدات والسادة النواب، المادة **6** :

معذرة أعرض المادة **6** للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون : **186؛**

المعارضون : **64؛**

الممتنعون : لا أحد.

المادة **7** أعرضها للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون : **186؛**

المعارضون : **64؛**

الممتنعون : لا أحد.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد النائب على هذه النقطتين المفيدتين، ونمر إلى عملية التصويت. التعديل رقم **1** خاص بالمادة **3** المقدم من طرف الحكومة، السيد الوزير.

السيد محمد بوسعيد وزير الاقتصاد والمالية:

يسحب هاذ التعديل السيد الرئيس.. سحب التعديل.

السيد الرئيس:

سحب التعديل، شكرا للسيد الوزير.

نعرض المادة **3** للتصويت بأكملها، كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون : **186؛**

المعارضون : **61؛**

الممتنعون : لا أحد.

التعديل رقم **2** الخاص بالمادة **4**، ورد في شأنها اقتراح تعديل من لدن الحكومة، السيد الوزير.

السيد محمد بوسعيد وزير الاقتصاد والمالية:

هاذ التعديل في الحقيقة صادق عليه طبعا مجلس النواب وهو فيه شقين: الشق الثاني هو خفض واحد الرسم عفوا الرفع من الخفض من رسم الإستيراد من 17,5% إلى 2,5% بالنسبة لبعض الأدوات الحديدية للخطوط الكهربائية هذا نسجه، وتنشبت بالشق الأول المتعلق بالحفاظ على الرسوم الجمركية في 25% التي هي مطبقة حاليا، هذا طبعا التعديل كان فيه نقاش في المجلسين، في مجلس النواب تفاعلنا بإيجاب مع واحد التعديل اللي كان كيرمي إلى الرفع من رسم الإستيراد من 17,5 إلى 20% بعد نقاش طويل وإقناع. بعد أيضا نقاش طويل وإقناع وإقناع في مجلس المستشارين عدلنا على الرفع من رسم الإستيراد



السيد الرئيس:

أعرض هذا التعديل للتصويت:

الموافقون : **173**؛

المعارضون : **61**؛

الممتنعون : **15**.

أعرض المادة **8** للتصويت كما عدتها المجلس كاملة:

الموافقون : **171**؛

المعارضون : **63**؛

الممتنعون : **15**.

المادة **10** أعرضها للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون : **171**؛

المعارضون : **63**؛

الممتنعون : **15**.

أعرض المادة **10** مكررة للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون : **171**؛

المعارضون : **63**؛

الممتنعون : **15**.

صادقت اللجنة على إضافة المادة **11** مكرر، أعرضها كذلك للتصويت:

الموافقون : **188**؛

المعارضون : **61**؛

الممتنعون : لا أحد.

التعديل رقم **3** ورد في شأنه طلب من لدن الحكومة، السيد الوزير.

السيد محمد بوسعيد وزير الاقتصاد والمالية:

نسحب هذا التعديل.

السيد الرئيس:

شكرا. التعديل رقم **4** الكلمة للسيد الوزير، تعديل من طرف الحكومة.

السيد محمد بوسعيد وزير الاقتصاد والمالية:

هذا التعديل صادقت عليه الحكومة أيضا في مجلس المستشارين، وهو يتعلق بإمكانية لمفتشي الضرائب لطبعا المراقبة ديال الإطار القانوني والمقتضيات القانونية المتعلقة بالاستفادة من الإعفاءات وبطبعا النصوص التنظيمية المنظمة للتعاونيات. هذا الإجراء كما قلت يهدف إلى منع مفتشي الضرائب بالقيام بتسجيل العقود والمحركات المتعلقة بالتعاونيات أو الجمعيات السكنية في حالة عدم، يعني، احترامها وإدلائها بقائمة محينة للأعضاء المنخرطين أو في حالة الإخلال بالتزامات المنصوص عليها في المادتين **248** و **247** و **27**، شكرا السيد الرئيس.

السيد الرئيس:

أعرض هذا التعديل للتصويت:

الموافقون : **173**؛

المعارضون : **61**؛

الممتنعون : **15**.

التعديل رقم **5** ورد في هذا الموضوع، لكم الكلمة السيد الوزير.

السيد محمد بوسعيد وزير الاقتصاد والمالية:

الملاءمة مع التعديل السابق السيد الرئيس.



1433، 17 يوليو 2012. الكلمة للسيد الوزير لتقديم مشروع القانون التنظيمي.

السيد مصطفى الخلفي الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، نيابة عن السيد محمد بن عبد القادر الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

يشرفني أن أعرض على أنظار مجلسكم الموقر مشروع القانون التنظيمي رقم 21.17 بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 2.120 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور، بعد أن صادقت عليه لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان بالإجماع في اجتماعها المنعقد يوم 6 دجنبر 2017. كما تعلمون يأتي هذا المشروع في إطار مواصلة الحكومة لجهودها الرامية إلى العمل على تنزيل السليم والديمقراطي للدستور، وإلى تكريس مبادئ الحكامة الجيدة وربط المسؤولية بالمحاسبة والفعالية في التدبير العمومي القائم على النتائج. يهتم المشروع أولاً استبدال تسميات بعض المؤسسات العمومية التي تم تغيير تسميتها بمقتضى قوانين تم نشرها بالجريدة الرسمية، وذلك بعد صدور القانون التنظيمي موضوع التعديل وهي:

- "الوكالة الوطنية لتنمية الطاقات المتجددة والنجاعة الطاقية"، والتي أصبحت تسمى "الوكالة المغربية للنجاعة الطاقية"، أيضاً وصدر الظهير الشريف بتنفيذها بتاريخ 25 غشت 2016؛

أعرض المادة 12 الخاصة بتحفيز التشغيل للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون : 188؛

المعارضون : 61؛

الممتنعون : لا أحد.

أعرض المادة 25 للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون : 188؛

المعارضون : 61؛

الممتنعون : 2.

أعرض مشروع القانون برمته للتصويت:

الموافقون : 171؛

المعارضون : 63؛

الممتنعون : 15.

صادق مجلس النواب على مشروع قانون المالية رقم 68.17 للسنة المالية 2018 في إطار قراءة ثانية له.

نواصل السيدات والسادة النواب، باقي ما نختيناش

الجلسة، باقي قانون تنظيمي ومشروع قانون عادي، احتراماً

للجلسة وجدول الأعمال نواصل أشغال هذه الجلسة.

السيدات والسادة النواب،

نمر الآن إلى مشروع قانون تنظيمي رقم 21.17 بتغيير

وتتميم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق بالتعيين في المناصب

العليا تطبيقاً لأحكام الفصلين 49 و92 من الدستور والصادر

بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.12.20 بتاريخ 27 شعبان



السيد مصطفى الخلفي الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة

المكلف بالعلاقة مع البرلمان والمجتمع المدني، نيابة عن السيد

محمد أوجار وزير العدل:

بسم الله الرحمن الرحيم.

أولا أعتذر بالنيابة على الوزير المنتدب المكلف الوظيفة

العمومية ووزير العدل لسفر طارئ.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة النواب المحترمون،

يهم مشروع قانون 54.17 الذي يغير المادة 15 من

القانون المتعلق بمدونة التجارة كما وافقت عليه لجنة القطاعات

الإنتاجية بمجلس النواب بالإجماع يوم 6 دجنبر 2017، يتعلق

أساسا بخلق أو إحداث الإنسجام المطلوب بين النصوص القانونية

الوطنية، ووضع حد للتعارض القائم في ما بينها بما يمكن أن يسيء

أو يمس بالمنظومة التشريعية، كما أيضا يأتي في سياق الجهود التي

تبذلها الحكومة للنهوض بمنظومة الأعمال والتجارة والمال دعما

للتنمية الإقتصادية وتحفيزا للإستثمار، وخاصة المستثمرين

الأجانب بالمغرب من أجل الإستثمار بالمغرب.

لا يخفى عليكم أن المادة 209 من مدونة الأسرة

خففت سن الرشد القانوني من 21 سنة إلى 18 سنة، في حين

أن المادة 12 من مدونة التجارة نصت على خضوع الأهلية

التجارية بالنسبة للتجار المغاربة لقواعد الأحوال الشخصية، لكن

التعديل الذي جاءت به المادة 209 أفرز إشكالا قانونيا يتعلق

بالأهلية التجارية للتاجر الأجنبي، حيث نصت المادة 15 من

مدونة التجارة على أن الأجنبي كامل الأهلية لمزاولة التجارة في

المغرب يعتبر ببلوغه سن 20 سنة كاملة، ولو كان قانون الجنسية

- "الوكالة المغربية للطاقة الشمسية" والتي أصبحت تسمى

"الوكالة المغربية للطاقة المستدامة"، والتي صدر الظهير

الشريف بتنفيذها بتاريخ 25 غشت 2016؛

- "المراكز الاستشفائية" والتي أصبحت تسمى "المراكز

الاستشفائية الجامعية"، والتي صدر الظهير الشريف بتنفيذ

القانون المتعلق بها بتاريخ 24 ماي 2016.

ثانيا، إذن بعد استبدال التسميات هنالك إضافة مركزية

الشراء والتنمية للمنطقة المنجمية لتافياللت وفيكيك، وهي

مؤسسة عمومية تبين أنه لم يتم إدراجها ضمن اللائحة "أ" من

الملحق رقم 2 من القانون التنظيمي رقم 2.12؛

ثالثا استبدال عبارة "قائدوا السجون العامون" بعبارة

"المراقبون العامون الممتازون للسجون".

تلکم سيدي الرئيس، السيدات والسادة النواب

المحترمون، أهم المقترحات التي يتضمنها مشروع القانون التنظيمي

المعروض على أنظار مجلسكم الموقر، وشكرا.

السيد الرئيس:

شكرا لكم السيد الوزير، أعرض المادة المكونة لمشروع

القانون للتصويت كما صادقت عليها اللجنة:

الموافقون: 249؛ الاجماع.

صادق مجلس النواب على مشروع قانون تنظيمي رقم

21.17 بتغيير وتنظيم القانون التنظيمي رقم 02.12 المتعلق

بالتعيين في المناصب العليا.

نمر إلى مشروع قانون رقم 54.17 يقضي بتغيير المادة

15 من القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة، الكلمة

للسيد الوزير.



تلكم السيد الرئيس، السيدات والسادة النواب المحترمون،
نظرة موجزه عن مشروع تعديل المادة 15 من مدونة التجارة،
والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس:

شكرا للسيد الوزير،

أعرض للتصويت على المادة الفريدة المكونة لمشروع القانون:

الموافقون: **249** / الإجماع.

المعارضون: لا أحد.

الممتنعون: لا أحد.

صادق مجلس النواب على مشروع قانون رقم **54.17** يقضي

بتغيير المادة **15** من القانون رقم **95.15** المتعلق بمدونة

التجارة، شكرا للجميع رفعت الجلسة.

يفرض سنا أعلى مما هو منصوص عليه في القانون المغربي، في
حين نصت المادة **16** من نفس المدونة على أن الأجنبي الغير
البالغ سن الرشد المنصوص عليه في القانون المغربي لا يجوز له
ممارسة النشاط التجاري بالمغرب إلا بإذن من رئيس المحكمة الذي
ينوي ممارسة التجارة بدائرتها، حتى ولو كان قانون جنسيته يقضي
بأنه راشد، أي أن قانون، أي أن المادة **16** المذكورة تخضع أهلية
التاجر المغربي لما هو منصوص عليه في القانون المغربي، أي أنها
تجعل هذه الأهلية ببلوغ سن **18** سنة وهو ما يناقض المادة **15**
من نفس قانون التجارة والتي تجعل أهلية التاجر الأجنبي في سن
20، إذن كإين تعارض، من أجل خلق الانسجام، وتكريسا لمبدأ
المساواة بين المغاربة والأجانب الممارسين للنشاط التجاري داخل
التراب المغربي، فقد جاء هذا التعديل الذي يقترح جعل أهلية
التاجر الأجنبي هي نفسها أهلية التاجر المغربي أي ببلوغه سن
18 سنة كاملة حتى ولو كان قانون الجنسية الخاص بالتاجر
الأجنبي يفرض سنا أعلى عن السن المنصوص عليها في القانون
المغربي.